

## تاج العروس من جواهر القاموس

ويقال : رَجُلٌ أَعْسَرُ وامرأةٌ عَسْرَاءٌ إِذَا كَانَتْ قُوَّتُهُمَا فِي أَشْمُلِهِمَا  
وَيَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِشِمَالِهِ مَا يَعْمَلُهُ غَيْرُهُ بِيَمِينِهِ . ويقال للمرأة :  
عَسْرَاءٌ يَسْرَرَةٌ : إِذَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدَيْهَا جَمِيعًا وَلَا يَقَالُ : أَعْسَرُ  
أَيْ يَسْرَرُ وَلَا عَسْرَاءٌ يُسْرَأُ لِلأُنْثَى وَعَلَى هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ . وفي حديثِ رَافِعِ  
بْنِ سَالِمٍ وَفِينَا قَوْمٌ عُسْرَانٌ يَنْزِعُونَ نَزْعًا شَدِيدًا : وَهُوَ جَمْعُ أَعْسَرَ :  
الَّذِي يَعْمَلُ بِيَدِهِ الْيَسْرَى كَأَسْوَدَ وَسُودَانَ . يَقَالُ : لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ رَمِيًا  
مِنَ الْأَعْسَرِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو عَلَى عَسْرَائِهِ الْعَسْرَاءُ  
تَأْنِيثُ الْأَعْسَرِ : الْيَدُ الْعَسْرَاءُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكَانَ أَعْسَرَ . وَعَسْرَانِي فَلَانٌ  
بِالْفَتْحِ وَعَسْرَانِي بِالتَّشْدِيدِ هَكَذَا فِي النَّسَبِ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ : الْأَوَّلُ مِنْ بَابِ  
عَلِمَ وَالثَّانِي مِنْ كَتَبَ يَعْسِرُنِي عَسْرًا إِذَا جَاءَ عَنِ يَسَارِي . وَيُقَالُ :  
اعْتَسَرَ فَلَانٌ النَّاقَةَ إِذَا أَخَذَهَا رِيضًا قَبِيلَ أَنْ تُوْذَلَ فَخَطَّهَا  
وَرَكِبَهَا . وَنَاقَةٌ عَسِيرٌ : اعْتَسَرَتْ مِنَ الْإِبِلِ فَرُكِبَتْ أَوْ حُمِلَتْ عَلَيْهَا وَلَمْ  
تُلايَنَّ قَبِيلٌ . وَهَذَا عَلَى حَذْفِ الزَّائِدِ . وَكَذَلِكَ نَاقَةٌ عَيْسَرٌ وَعَوَسْرَانَةٌ  
وَعَيْسْرَانَةٌ : قَدْ فُعِلَ بِهَا ذَلِكَ . وَالْبَعِيرُ عَسِيرٌ وَعَيْسُرَانٌ بضمَّ السَّيْنِ  
وَعَيْسُرَانِيٌّ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَضَمِّهَا . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَيْسُرَانِيَّةُ  
وَالْعَيْسُرَانِيَّةُ مِنَ النَّوْقِ : الَّتِي تُرْكَبُ قَبِيلَ أَنْ تُرَاضَ . قَالَ : وَالذَّكَرُ  
عَيْسُرَانٌ وَعَيْسُرَانٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ عَلَى غَيْرِ مَا قَالِ  
اللَّيْثُ هَكَذَا نَقَلَهُ الصَّاعِقِيُّ فِي التَّكْمِلَةِ . وَالَّذِي فِي اللِّسَانِ : قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَزَعَمَ اللَّيْثُ أَنَّ الْعَوَسْرَانِيَّةَ وَالْعَيْسُرَانِيَّةَ مِنَ  
النَّوْقِ . . إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرَهُ كَمَا قَدَّمْنَا . قُلْتُ : وَفِي الصَّحَاحِ : وَجَمَلٌ  
عَوَسْرَانِيٌّ . وَالْعَسِيرُ : النَّاقَةُ الَّتِي قَدْ اعْتَاطَتْ فِي عَامِهَا فَلَمْ تَحْمِلْ  
سَنَتَهَا هَكَذَا قَالَ اللَّيْثُ وَمِثْلُهُ نَقَلَ الْأَزْهَرِيُّ فِي بَعْضِ الْأَصُولِ : هِيَ  
الْعَسِيرَةُ بِالْهَاءِ . وَقَدْ أَعْسَرَتْ إِعْسَارًا وَعَسْرَتْ مَبْنِيًا لِلْمَجْهُولِ قَالَ  
الْأَعَشَى : .  
وَعَسِيرٌ أَدْمَاءُ حَادِرَةٌ الْعَيْ . . . نِ خَنْوْفٍ عَيْسُرَانَةٍ شِمْلَالٍ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَتَفْسِيرُ اللَّيْثِ لِلْعَسِيرِ بِمَا تَقَدَّمَ غَيْرُ صَحِيحٍ وَالْعَسِيرُ مِنَ الْإِبِلِ عِنْدَ الْعَرَبِ  
: الَّتِي اعْتَسَرَتْ فَرُكِبَتْ وَلَمْ تَكُنْ ذُلِّلتْ قَبِيلَ ذَلِكَ وَلَا رِيضَتْ : وَكَذَا

فَسَّرَهُ الْأَصْمَعِيُّ . وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ . وَعَسَّرَتِ النَّسَاقَةُ تَعْسِيرًا مِنْ  
حَدِّ ضَرْبِ عَسْرَاءٍ بِالْفَتْحِ وَعَسْرَانًا مُحَرَّرًا وَهِيَ عَاسِرٌ وَعَسِيرٌ إِذَا  
رَفَعَتْ ذَنَبَهَا فِي عَدْوِهَا . قَالَ الْأَعَشِيُّ : .  
بِنَاجِيَةِ كَأْتَانَ الثَّمِيلِ . . . تُقَصِّى السُّرَى بَعْدَ أَيِّنٍ عَسِيرًا وَعَسَّرَتْ  
وَهِيَ عَاسِرٌ : رَفَعَتْ ذَنَبَهَا بَعْدَ اللِّقَاحِ . وَالْعَسْرُ : أَنْ تَعْسِرَ  
النَّسَاقَةُ بِذَنَبِهَا أَيْ تَشْوِلَ بِهِ يُقَالُ : عَسَّرَتْ بِهِ تَعْسِيرًا عَسْرًا .  
وَالْعَسْرَانُ : أَنْ تَشْوِلَ النَّسَاقَةُ بِذَنَبِهَا لِتُرَى الْفَحْلَ أَنْزَهَا لَاقِحًا  
وَإِذَا لَمْ تَعْسِرْ وَذَنَبَاتُهَا فَهِيَ غَيْرُ لَاقِحٍ . وَالْعَسْرَاءُ مِنَ الْعِقْدَانِ :  
السَّتِي فِي جَنَاحِهَا قَوَادِمٌ بِيضٌ . وَقِيلَ : عُقَابٌ عَسْرَاءٌ هِيَ الَّتِي رِيَشُهَا مِنْ  
الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ أَكْثَرُ مِنَ الْأَيْمَنِ . وَقِيلَ : الْعَسْرَاءُ : الْقَادِمَةُ  
الْبَيْضَاءُ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْبَةَ : .  
وَعَمَّى عَلَيْهِ الْمَوْتُ يَأْتِي طَرِيقَهُ . . . سِنَانٌ كَعَسْرَاءِ الْعُقَابِ  
وَمِنْهُابٌ